

2023/47

واردات عدد
07 ديسمبر 2023
E مجلس تواب الشعبي
مكتب الضبط المركزي

مشروع قانون أساسي

يتعلق بالموافقة على اتفاقية استضافة بين حكومة الجمهورية التونسية والسوق المشتركة للشرق والجنوب الأفريقي (الكوميسا) بشأن استضافة جميع اجتماعات وورشات العمل وأنشطة الكوميسا في الجمهورية التونسية

فصل وحيد:

تتم الموافقة على اتفاقية الاستضافة بين حكومة الجمهورية التونسية والسوق المشتركة للشرق والجنوب الأفريقي (الكوميسا) بشأن استضافة جميع اجتماعات وورشات العمل وأنشطة الكوميسا في الجمهورية التونسية، الملحة بهذا القانون الأساسي، والموقعة من قبل منظمة السوق المشتركة بتاريخ 19 ماي 2023 ومن قبل حكومة الجمهورية التونسية بتاريخ 19 جوان 2023.

2023/47

2023/47.

واردات عدد

07 ديسمبر 2023

E

شرح أسباب

مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

"اتفاقية استضافة بين حكومة الجمهورية التونسية والسوق المشتركة للشرق والجنوب الأفريقي (الكوميسا) بشأن استضافة جميع اجتماعات وورشات العمل وأنشطة الكوميسا في الجمهورية التونسية"

تعتبر السوق المشتركة للشرق والجنوب الإفريقي "الكوميسا" من بين أكبر وأهم التجمعات الاقتصادية الإقليمية الإفريقية من حيث عدد الدول الأعضاء والمساحة الجغرافية والناتج الداخلي الخام وخاصة من حيث عدد السكان والمستهلكين بما يفتح آفاق رحبة لل الصادرات التونسية من سلع وخدمات للتواجد بالأسواق الأفريقية. وتتمتع هذه السوق بموارد طبيعية كبيرة وإمكانات تنمية هائلة، يجعلها من بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية الرئيسية وشريك ذو إمكانات تأثير كبيرة على الساحة القارية والدولية.

وقد انضمت بلادنا إلى هذا التجمع الاقتصادي سنة 2019 وانخرطت في منطقة التبادل الحر للكوميسا في جانفي 2020، وذلك في إطار توجهاتها الاستراتيجية لتنوع الأسواق واكتساح أسواق جديدة وسعيا إلى التخفيف من الآثار المرتبطة بالأزمات الاقتصادية العالمية وتجسيما لمبادئ الاندماج الإفريقي وأهمية التعاون جنوب جنوب،

ويطلب هذا الخيار الاقتصادي جملة من الإجراءات بما في ذلك التزام بلادنا، طبقاً للفقرة 4 من الفصل الخامس من معاهدة الكوميسا، بمنح السوق المشتركة وموظفيها الامتيازات والحقوق الممنوحة للمنظمات الدولية الممثلة في أراضيها. كما يتضمن أن تلتزم بلادنا بتطبيق قرارات مجلس وزراء التجارة للكوميسا التي تكتسي صبغة إلزامية للدول الأعضاء طبقاً للفقرة 2 من الفصل العاشر لمعاهدة المنشئة لهذه المجموعة الاقتصادية التي صادقت عليها بلادنا بمقتضى القانون الأساسي عدد 33 لسنة 2019 المؤرخ في 10 أبريل 2019.

وفي إطار ممارسته للصلاحيات الممنوحة له، أصدر المجلس الوزاري للسوق المشتركة اتفاقية بشأن الامتيازات والحقوق الممنوحة في 20 ديسمبر 1983 المعروفة أيضاً باسم "الإشعار القانوني عدد 2 لسنة 1983" والتي نشرت في الجريدة الرسمية للكوميسا، وهي تمنح الأمانة العامة للكوميسا وموظفيها والمؤسسات التابعة لها وممثلي الدول الأعضاء المشاركين في أعمال رسمية للكوميسا، جملة من الامتيازات والحقوق الممنوحة تنظيم أو المشاركة

- في أعمال رسمية للكوميسا بما في ذلك الإعفاء من سداد الضرائب أثناء المهمة والتي تشمل الأداء على القيمة المضافة (TVA) وكلفة الخدمة، مثل كلفة خدمات المسافرين والإعفاء من رسوم التأشيرة.

وقد تم التأكيد على هذا الإجراء خلال الاجتماع 42 لمجلس وزراء الكوميسا الذي انعقد يوم 10 نوفمبر 2021 والاجتماع 43 الذي انعقد بتاريخ 01 ديسمبر 2022، كما تم التنصيص على وجوب إبرام اتفاقية إطارية لغرض تنظيم المسائل المتعلقة بالامتيازات والحسابات التي يتعين الاعتراف بها ومنحها، من قبل الدول الأعضاء، للأمانة العامة للكوميسا والمؤسسات التابعة لها وموظفيها وخبرائها وممثلي الدول الأعضاء فيما يتعلق بجميع المجتمعات وورشات العمل ومختلف الأنشطة التي تعقدها في البلد المضيف.

وتحتوي الاتفاقية المعروضة للمصادقة على ديباجة واثني عشر فصلاً لهم اجتماعات وورشات العمل والأنشطة التي تنجذبها الكوميسا والمؤسسات التابعة لها بالدول الأعضاء والامتيازات المنسنة بمناسبة تنفيذ هذه الأنشطة إلى موظفي الكوميسا وخبرائها وممثلي الدول الأعضاء المشاركين فيها.

وتتجدر الإشارة إلى أن بلادنا تشارك بصفة منتظمة وبفاعلية في كافة الاجتماعات والأنشطة وورشات العمل التي تنظمها الأمانة العامة للكوميسا والمؤسسات التابعة لها سواء في مقر الأمانة العامة بدولة زمبيا أو في بقية الدول الأعضاء بالكوميسا.

وسيمكن إبرام هذه الاتفاقية من تدعيم قدرات الموظفين التونسيين في مختلف المجالات الفنية ومزيد استفادة المتعاملين الاقتصاديين من التسهيلات التي توفرها اتفاقية الكوميسا، بالإضافة إلى أهمية تعزيز تواجد الكفاءات التونسية في هذه المنظمة والمؤسسات التابعة لها.

وعليه، فإنه من الأهمية بما كان أن تحظى بلادنا بإمكانية تنظيم احتضان أنشطة الكوميسا أو المؤسسات التابعة لها.

وستمنح تونس للأمانة العامة ولموظفيها والمؤسسات التابعة لها، عند ممارستها لنشاطها بالتراب التونسي، بمقتضى هذه الاتفاقية، جملة من الامتيازات والحسابات والاعفاءات والتسهيلات لحسن أداء عملها.

ومن فوائد هذه الاتفاقية على بلادنا دعم الحضور التونسي في مختلف الأنشطة وتمكين الخبرات التونسية من التواجد الفاعل لخدمة مصالح بلادنا والعمل على استقطاب عدد هام من التظاهرات والفعاليات لتنظيمها بتونس، وهو ما يمكن من مزيد إشعاع بلادنا على مستوى القارة الإفريقية والعالم، بالتوازي مع المزايا الأخرى على بعض القطاعات الاقتصادية والسياحية والترويج لتونس كبلد مضياف وكوجهة سياحية متميزة وكذلك كفضاء مشجع للتجارة والاستثمار.

• تلك هي الغاية من مشروع القانون الأساسي المعروض.